

قرار رقم (١١٠٥) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٢٠

بشأن قيد اسم خبيرى معاينة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

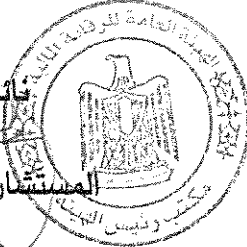
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار / رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٨ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

" ق ر ر "

المادة الاولى: يقيد اسم خبيرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار وهم :-

م	الرقم	الاسم	التخصص
١	١٧٢٢	د/ أيمن أحمد منير صالح السيد	تأمين الحريق .
٢	١٧٢٣	أ/ رزق عثمان حسن على دياب	تأمين السيارات .

المادة الثانية : يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه


 نائب رئيس الهيئة
 المستشار / رضا عبد المعطى
 ٤٦٠٧٦

حلال